

۶-۹-۵. في عدم اعتبار قيام المبدأ بما يجري عليه المشتق حقيقة و كفاية المجاز في الإسناد^۱

قال المحقق الخراساني في الحديث عن ذلك:

«الظاهر انه لا يعتبر في صدق المشتق و جريه على الذات حقيقة، التلبس بالمبدأ حقيقة و بلا واسطة في العروض، كما في الماء الجاري، بل يكفي التلبس به ولو مجازا و مع هذه الوسطة كما في الميزاب الجاري، فاسناد الجريان الى الميزاب، و إن كان إسناداً الى غير ما هو له و بالمجاز إلا أنه في الإسناد لا في الكلمة فالمشتق في مثل المثال، بما هو مشتق قد استعمل في معناه الحقيقي و إن كان مبدؤه مسندا الى الميزاب بالإسناد المجازي، و لا منافاة بينهما اصلا. و لكن ظاهر الفصول^۲ بل صريحه اعتبار الإسناد الحقيقي في صدق المشتق حقيقة و كأنه من باب الخلط بين المجاز في الإسناد و المجاز في الكلمة»^۳.

نقول: وقع نقد الخراساني - قدس سره - على صاحب الفصول في موضع التعسير والتضييق و نسب الخلط اليه لا الى صاحب الفصول^۴، فراجع و تأمل. و وقع ايضا امكان الجمع و عدمه بين ما ذكر في الرقم السادس مع ما ذكر قبله و كان الشبهة ترتفع بتأمل و تعمل من العقل و في العبارة.

۱-۵. في مسائل ترتبط بالمشتق و هي مغفولة

قد عرفت اهتمامهم الكبير في البحث عن المشتق على جمع مسائله و الحديث عنها و مع ذلك بقيت من مسائله أشياء مغفولة كان من المناسب التعرض اليها، على سبيل المثال:

۱-۱-۵. التفاوت بين اطلاق المشتق و ما يؤدّي مفاده من غيره

توضيح ذلك: ان قائلا قد يذكر وصفا مشتقا لمقصد رماه، فيقول: * و لا تُنكحوا المشركات حتى يؤمنن... و لا تُنكحوا المشركين حتى يؤمنوا *^۵ كذلك يذكر ألفاظ الكافر والظالم و المؤمن و غيرها ، ولكنه قد يأتي فعلا او هيئة مركبة في ذلك ، فيقول * و الذين كفروا و كذبوا بأياتنا فاولئك لهم عذاب مهين *^۶ وفي مثال آخر : قد يدلّ نص على النهي عن كون شخص من أعوان الظلمة و قد يدلّ على النهي عن كونه من اعوان «من ظلم» ونحوه فذكر في الاول وصف مشتق و في الثاني هيئة يشتق منه الوصف.

۱. من الواضح خروج المجاز في الكلمة عن البحث.

۲. لاحظ الفصول ، ص ۶۲.

۳. كفاية الاصول، ج ۱، ص ۸۸.

۴. لاحظ عناية الاصول، ج ۱، ص ۱۷۳.

۵. سورة البقرة: ۲۲۱.

۶. سورة الحج: ۵۷.

وقال - تعالى - : *ان اشكرلى*؛ و في موضع آخر : *وكن من الشاكرين*.

و في ما يرتبط بذلك قيل: «ان اطلاق الفعل غير اطلاق الوصف و التسمية به، كما ان من ترك من المؤمنين شيئاً من الفرائض فقد كفر به لكنه لا يسمّى كافراً. قال - تعالى - : *و لله على الناس حج البيت* الى ان قال: * و من كفر فان الله غني عن العالمين*^۷

و ليس تارك الحج كافراً بل هو فاسق كفر بفريضة واحدة و لو اطلق عليه «الكافر» قيل: كافر بالحج، كذا سائر الصفات المستعملة في القرآن كالصالحين و القانتين و الشاكرين ... الى غير ذلك لا تعادل الافعال المشاركة لها في مادتها و هو ظاهر فللتوصيف و التسمية حكم و لاسناد الفعل حكم آخر.^۸

تحليل ما ذكر و نقده

من الواضح ان لما ذكر من التفريق - على افتراض ثبوته - أثراً كبيراً في استنباط الاحكام و غيره؛ فعليه لو تعلّق حكم بوصف مشتق و كانت الذات المتلبسة بمبدأ الاشتقاق ممن اسند إليه الفعل من هذا المبدأ لما كان وجه لتعلق الحكم بهذه الذات استناداً الى محض إسناد الفعل إليها؛ فلو كان اهل الكتاب أشركوا بأشياء يلزم الايمان بها على وجه قيل في حقهم: «أنهم اشركوا» او انهم اشركوا بكذا و كذا^۹ و تعلّق حكم بالمشرك ، كما في الآية المشار إليها، لما كان من الممكن اسراء الحكم الى اهل الكتاب للفرق بين المشركين و الذين اشركوا فكأن الإشراك و مراتبه شيء و المشرك شيء آخر و لعل من ذلك عدم التزامهم باسراء ما ذكر للمشرك من الاحكام الى اهل الكتاب و القول بظهور المشرك في الكتاب الى عبدة الاصنام و الوثنيين.^{۱۰} و ما ذكر بالنسبة الى المشرك و الاشراك و الذين اشركوا جار بالنسبة الى الكافر و الكفر و الذين كفروا.

ولكن الذي يؤثر في الاستنباط و فهم النصوص - مضافاً الى ما ذكر - ملاحظة فهم العرف و المناسبات؛ على سبيل المثال: لو تعلّق حكم بالظالم و عونه؛ فقيل: «اذا كان يوم القيامة نادى مناد: اين الظلمة و اعوان الظلمة» و كان من الثابت ان كل عاص ظالم لنفسه - بل و لله تعالى - فقد لا يتيسر عند العرف ان الظالم المشار اليه في النص شامل لكل عاص لله بل الظاهر - او المتيقن - منه من كان دأبه الظلم بالنسبة الى غيره على وجه يصدق عليه «الظالم» على وجه الاطلاق و بلا قيد محدّد ، نعم لو لم تساعد المناسبات و العرف المخاطب لنصوص الباب على ما ذكر فللمسالة حكم آخر. فكأن الاثر ليس كله من ناحية التفريق المذكور و ان كان له اثر في ذلك فتأمل تعرف و للبحث عن المسالة مجال آخر و هو بحث لازم فاخر فخيم.

۷. سورة آل عمران: ۹۷.

۸. الميزان في تفسير القرآن، ج ۲، ص ۲۱۱ و ۲۱۲.

۹. فقالوا: *عزير ابن الله*؛ *المسيح ابن الله*؛ *نحن ابنا الله* *

۱۰. لاحظ الميزان

، بالوصف السابق.